المنتدى الاسرائيلي

مدار

الثلاثاء ٢٠٢١/٦/٨ الموافق ٢٧ شوال ١٤٤٢هـ العدد ٤٩٤ السنة التاسعة عشرة

المنتدى الاسرائيلي

ملحق أسبوعي يوزع الكترونياً يصدر عن

مدار المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية

MADAR The Palestinian Forum for Israeli Studies

ما وراء معركة شاكيد- ميخائيلي حول تعيين القضاة: اليمين يسعى للسيطرة على المحكمة العليا!

صفحة (٢)

ياريف ليفين: حان الوقت لإجراء تغييرات أساسية في الجهاز القضائي الإسرائيلي

صفحة (٣)

تظاهرة يمينية ضاغطة على نواب «يمينا» في تل أبيب يوم ٣ الجاري. (أ.ف.ب)

حكومة إسرائيلية جديدة تحت سطوة اليمين المتطرف وستنشط في حقل ألغام من التناقضات!

كتب برهوم جرايسي:

تتجه الأنظار في الأيام القليلة المتبقية حتى يوم الاثنين المقبل ١٤ حزيران الجاري، نحو الكنيست، لمعرفة ما إذا سيكون بإمكان الائتلاف الحكومي الهش، تجاوز حاجز الثقة البرلمانية بأي أغلبية كانت، إذ إن الإعلان عن تشكيل الائتلاف أظهر حجم الصعوبات والتناقضات التي فيه، ما يجعله مهددا في كل لحظة بفقدان أغلبيته، خاصة على ضوء الضغوط الجمّة التي تُمارس على نواب يمين استيطاني في الائتلاف، من جهة، ومن جهة أخرى الشروط الكبيرة التي فرضتها كتل اليمين الاستيطاني حتى تكون الحكومة تحت سطوتها في مفاتيح أساسية معني بها هذا اليمين، الذي وجد ركيزة حكومته في كتلة «القائمة العربية الموحدة»، التي شطبت كل ذكر سياسي من مطالبها، لتدعم ائتلافا يُبرز بنودا سياسية واستيطانية، وأخرى تستهدف الحريات السياسية والديمقراطية.

حتى مطلع الأسبوع، لم يكن الائتلاف المتبلور واثقا من أن لديه أغلبية ٦١ نائبا، والعقبة الأساس موجودة في كتلة «يمينا» بزعامة نفتالي بينيت، التي فقدت واحدا من نوابها السبعة، رافضا لهذه الحكومة، في حين أن الضغوط تتعاظم، وفق التقارير الصحافية، على نائب آخر، كي يرفضها ويصوّت ضدها، وفي هذه الحالة ستفقد الحكومة أغلبية ٦٠ نائبا.

في المقابل، فإن كتل اليمين الاستيطاني «يمينا» بزعامة بينيت، و«أمل جديد» بزعامة جدعون ساعر، وأيضا «إسرائيل بيتنا» بزعامة أفيغدور ليبرمان، ترفض أي ارتكاز جزئي على كتلة «القائمة المشتركة»، بسبب مواقفها السياسية، في حين تقبل بكتلة القائمة العربية الموحدة، برئاسة عضو الكنيست منصور عباس، التي تخلت عن أي مطلب سياسي، إن كان على مستوى القضية الفلسطينية والقدس، أو حتى مطلب إلغاء قانون القومية العنصري.

وقد أعلن حزبان من أحزاب المشتركة الثلاثة: الجبهة الديمقراطية للسلام والمساواة (٣ نواب)، والتجمع الوطني الديمقراطي (نائب واحد)، رفضهما دعم حكومة يسيطر عليها اليمين الاستيطاني، فيما الحزب الثالث، الحركة العربية للتغيير برئاسة النائب أحمد طيبي (نائبان)، لم يصدر بيانا رسميا بشأن موقفه.

ومن المفترض أن تكون هناك محطة برلمانية مهمة، قبل التصويت على الثقة، وهي انتخاب رئيس الكنيست، على الرغم من أن تقديرات في الكنيست تقول إن كتل اليمين الاستيطاني، وخاصة «يمينا» و«أمل جديد»، تريد ضمان الثقة على الحكومة، قبل التصويت على رئيس الكنيست، إذ إن مرشح الائتلاف لتولي رئاسة الكنيست هو النائب ميكي ليفي من حزب «يوجد مستقبل».

وقد ظهر ارتباك في تقديم الطلب باسم الائتلاف، إذ إن النائب غير الثابت في كتلة «يمينا»، طلب سحب اسمه بداية من الطلب، وبهذا يكون الطلب موقعا من ٦٠ نائبا، وهذا لا يكفي لعقد جلسة للهيئة العامة للكنيست لانتخاب رئيس جديد.

في المقابل، قدمت كتلة القائمة المشتركة طلبا موازيا لعقد جلسة لانتخاب رئيس للكنيست، دون أن يسبق هذا أي مفاوضات مع الائتلاف، بل إن هذا الطلب نابع من إزاحة رئيس الكنيست الحالي ياريف ليفين، الذي يستهدف بشكل خاص نواب القائمة المشتركة، كما أن رئيس الكنيست ليس سلطة تنفيذية حكومية.

المفارقة أن كتلتي اليمين الاستيطاني «يمينا» و«أمل جديد» ترفضان أن يكون انتخاب رئيس الكنيست بأغلبية تضمنها أصوات القائمة المشتركة، وتوافقان على دعم القائمة العربية الموحدة التي باتت جزءا من الائتلاف الحاكم.

وبموجب قانون الكنيست، فإن الأيام المتبقية لعرض الحكومة على الكنيست للحصول على الثقة، يومي الأربعاء والخميس من هذا الأسبوع، واليوم الأخير الممكن هو يوم الاثنين المقبل، وفي حال لم تعرض الحكومة على الكنيست لنيل الثقة، يكون الكنيست أمام احتمالين: حل الكنيست تلقائيا والتوجه لانتخابات، أو إعادة مهمة تكليف الحكومة للكنيست مدة ٣ أسابيع.

بات واضحا، في اليومين الأخيرين، وحتى الساعة الأخيرة للإعلان عن تشكيل الحكومة، قبل منتصف ليلة الأربعاء/ الخميس، من الأسبوع الماضي، إلى أي مدى تفرض كتل اليمين الاستيطاني إملاءاتها على الائتلاف، وهذا يبرز في حجم الوزارات والمناصب التي تتولاها الكتلة الأصغر المليئة بالقلاقل، «يمينا»، التي ستولى زعيمها بينيت رئاسة الحكومة لأكثر من عامين، ليكون أول شخص متدين من التيار الديني الصهيوني يصل إلى منصب رئيس الحكومة، والأمر الآخر أنه رئيس واحدة من أصغر الكتل البرلمانية.

حتى مطلع الأسبوع لم يتم نشر اتفاقيات الائتلاف، لكن من بين ما رشح لوسائل الإعلام، كان بند خطير يدعو لتشديد الرقابة على المناطق (ج) في الضفة الغربية المحتلة، وتبلغ مساحتها ٦٠٪ من الضفة، وهي المنطقة الأكثر استهدافا من اليمين الاستيطاني. والقصد بتشديد الرقابة هو محاصرة الوجود الفلسطيني فيها، بما يرافق هذا من مشاريع اقتلاع قرى، مثلا في غور الأردن، والمنطقة الواقعة بين مدينتي القدس وأريحا.

طريق الحكومة مليء بالألغام

حتى مطلع الأسبوع، كانت هذه الحكومة ما تزال في إطار فرضية، قد تحصل على الثقة هذا الأسبوع، كما ذكر، وفي حد أقصى بموجب القانون حتى يوم الاثنين المقبل، ١٤ حزيران الجاري، أي بعد ١٢ يوما من يوم إعلان يائير لبيد عن نجاحه بتشكيل الحكومة.

وعلى ضوء كل التعثرات التي اصطدمت بها عملية تشكيل الحكومة، والإعلان عنها قبل ٤٠ دقيقة فقط، من انتهاء اليوم الـ ٢٨ لمهلة التكليف، فإن هذا يشير إلى ما ينتظرها، على الرغم مما يعلنه قادتها بأنهم سيؤجلون كل القضايا الخلافية مدة عام.

ولكن قادة الحكومة، وعلى افتراض أنهم بالفعل معنيون باستمرار عمل الحكومة حتى كامل مدتها القانونية، وبتركيبتها الحالية، لن تكون آلية عمل الكنيست تحت سيطرتهم بالكامل، وبإمكان المعارضة، وبالذات المعارضة اليمينية الاستيطانية- الليكود وحلفاؤه- أن يطرحوا تحديات أسبوعية أمام هذه الحكومة من خلال سلسلة مشاريع قوانين ذات طابع عنصري، وأخرى تستهدف جهاز القضاء والحريات السياسية، وأيضا بطبيعة الحال، مشاريع قوانين لفرض ما تسمى «السيادة الإسرائيلية» على الضفة المحتلة. كما أن أطراف الائتلاف لكل منهم أجندته السياسية والاجتماعية والاقتصادية، يلوحون بها على مدى سنوات، وحتى عشرات السنوات، ويعرف كل طرف أن الانتخابات البرلمانية قد تداهم في أي وقت، وهي ستكون مناسبة لمحاسبة الحزب على مدى إخلاصه لأجندته، لذا فإن الحديث عن تأجيل كل القضايا الخلافية إلى عام كامل، هو لا أقل من نكتة أمام واقع الحلبة السياسية الإسرائيلية ونمط عملها.

وفي ما يلي أبرز نقاط الصدام المفترضة:

الصراع الديني العلماني: على رأس القضايا الخلافية، قوانين وأنظمة السبت العبري، والقيود على المواصلات والحركة العامة، ومسألة الحلال اليهودي، وطلب كسر احتكار الحريديم والمؤسسة الدينية الرسمية له، وقضية الزواج المدني، وصولا إلى سلسلة من مشاريع القوانين المتعلقة بجمهور المثليين.

في هذا الائتلاف أربع كتل برلمانية، لديها أجندة علمانية واضحة، وتصطدم بشكل مباشر مع كتل دينية أو محافظة، أو تلك التي تدعو للحفاظ على الوضع القائم لمنع خلخلة أي حكومة، وعدم خلق مسار صدامي مع الجمهور الديني.

والكتل الأربع هي: «يوجد مستقبل» ولها ١٧ مقعدا، ولكن هذه الكتلة بموجب تجربتها بالشراكة في حكومة بنيامين نتنياهو (٢٠١٣- ٢٠١٥)، على استعداد لتغليب الحفاظ على الحكومة، على أن تطالب بتطبيق أجندتها أو جزء منها. والكتلة الثانية «إسرائيل بيتنا»، ولها ٧ مقاعد، التي زعيمها ليبرمان يلوح بأجندته العلمانية حينما يكون في المعارضة، وليس واضحا اتجاهه الآن. والكتلة الثالثة حزب العمل ولها ٧ مقاعد، وليس واضحا كيف سيكون أداؤها، بعد الانقلاب الكلي الذي حصل في قيادة الحزب وكتلته البرلمانية، ما يعني أن تقليد نهج هذا الحزب في الحكومات ليس مضمونا أن يستمر، وهو تغليب الحفاظ على الحكومة على قضايا خلافية. والكتلة الرابعة ميرتس، التي تدخل إلى الحكومة لأول مرّة منذ ٢٠ عاما، وهي الكتلة الأكثر علمانية، وستكون أمامها تحديات شديدة.

على الأغلب هذا الملف سيكون من السهل تأجيله لعام، ولكن سيكون من الصعب رؤية عدم فتحه، إذا ما طال عمر الحكومة لأكثر من عام. وسيكون هذا لغما غير صغير في طريق الحكومة.

مشاريع الاستيطان والضم: لم تكن أي حكومة إسرائيلية منذ العام ١٩٦٧ لم تعمل على توسيع الاستيطان، حتى تلك الحكومات التي خاضت المفاوضات مع الجانب الفلسطيني، وظهر وكأن لديها نوايا لدفع المفاوضات إلى الأمام. وهذه الحكومة لن تكون مختلفة عن سابقاتها، على العكس.

ولكن الجديد، في السنوات الأخيرة، إن صح التعبير، هو أن مشاريع ضم الضفة باتت على رأس جدول الأعمال، وهي مطلب ملح لأحزاب اليمين الاستيطاني، وبالتأكيد أن تركيبة الحكومة الحالية لا تسمح لها بدفع مشاريع الضم للأمام، علما أنه لو أعطيت حرية التصويت في الكنيست، في الولاية القائمة، لحصل كل واحد من مشاريع الضم، إن كان جزئيا، أو جارفا، على أصوات لا تقل عن ٦٥ نائبا، وحتى ٧٢ نائبا، وفي حالات معينة، قد يخترق التأييد حاجز ٨٠ نائبا من أصل ١٢٠ نائبا. وبما أن موضوع الضم سيكون صعبا في هذه الحكومة، فإن فريق اليمين الاستيطاني سيكون معنيا «بالتعويض»، من خلال توسيع الاستيطان أكثر.

وهنا نقول إن موضوع الاستيطان ليس خلافيا كليا، فعلى سبيل المثال في حال كانت مشاريع الاستيطان في الكتل الاستيطانية الكبرى، وداخل المستوطنات الواقعة بين جدار الاحتلال وخطوط ١٩٦٧، لن يجد معارضة، حتى من حزب ميرتس.

فالخلاف سيكون حول مشاريع الاستيطان في ما يسمى خلف جدار الاحتلال، وفي المناطق المفتوحة، المسماة «مناطق ج» في الضفة، مثل مخطط إخلاء قرى غور الأردن، وأيضا التجمعات الفلسطينية في المنطقة الواقعة بين شرقي القدس المحتلة ومدينة أريحا، مثل قرية الخان الأحمر وغيرها.

الحريات الديمقراطية وجهاز القضاء: هذا الملف سيكون واحدا من أكثر الملفات سخونة، إذ إن المواقف فيه متضاربة بين فريقين، يجاهر كلّ منهما بموقفه الرافض للموقف الآخر. فموقف كتل اليمين الاستيطاني في الائتلاف: «يمينا» و«أمل جديد» و«إسرائيل بيتنا»، ولها ٢٠ مقعدا من أصل ٦١ نائبا، يؤيد تقليص صلاحيات المحكمة العليا، وخاصة في جانب صلاحية نقض قوانين وقرارات حكومية. والفريق الآخر: «يوجد مستقبل» و«أزرق أبيض» والعمل وميرتس، ولها مجتمعة ٣٨ مقعدا من أصل ٦١ مقعدا، وهي تعارض مشاريع قوانين اليمين الاستيطاني في كل ما يتعلق بضرب جهاز القضاء والمحكمة العليا.

وما يؤكد على أولوية ضرب الجهاز القضائي وتقويض الحريات في هذه الحكومة، هو أنه منذ فتح باب تقديم مشاريع القوانين للكنيست في الثالث من أيار الماضي، وحتى الآن، فإن من هم مرشحون لتولي حقائب وزارية، ونواب في الائتلاف، كانوا قد بادروا لمشاريع قوانين تخدم توجهاتهم في هذا الباب.

وأبرز هؤلاء من سيتولى حقيبة العدل في هذه الحكومة، وعمليا سيكون رئيس اللجنة الوزارية لشؤون التشريعات، جدعون ساعر، رئيس حزب «أمل جديد»، الذي بادر لعدة مشاريع قوانين، منها ما يجعل من الصعب جدا نقض قرارات لجنة الانتخابات المركزية في المحكمة العليا، التي سيكون عليها بموجب اقتراح القانون أن تتخذ قرارات تنقض قرارات لجنة الانتخابات بأغلبية لا تقل عن ثلثي هيئة القضاة، وأن تكون الهيئة تضم ٩ قضاة على الأقل. وهذا يقول كل شيء، بعد أن نعلم أنه في السنوات الأخيرة بات القضاة الـ ١٥ في المحكمة العليا بأغلبية ساحقة من اليمين المتشدد. كما بادر ساعر لمشروع قانون يقلص صلاحيات المستشار القانوني للحكومة الذي هو أيضا بمثابة المدعي العام الأعلى في النيابة، في قضايا منتخبي الجمهور وكبار المسؤولين في جهاز الحكم.

وثمة جانب آخر افتراضي لاحتمال خلخلة الأغلبية الهشة لهذه الحكومة، وهو في حال شنت هذه الحكومة عدوانا على الشعب الفلسطيني، والقيام بخطوات خطيرة أخرى في القدس وغيرها، ونشوب رد فعل مقاوم مناهض، وحينها ستتجه الأنظار إلى موقف وتصرف كتلة القائمة العربية الموحدة، التي أسقطت كل ذكر لقضية شعبها الفلسطيني، وقضية القدس، أو أي قضية سياسية، ضمن مطالبها للانخراط في الائتلاف الحاكم.

كلمة في البداية

مستقبل «حكومة تغيير نتنياهو»

بقلم: أنطوان شلحت

بغض النظر عن أي نتائج ناجزة، من المؤكد أنها لن تظهر إلا في المستقبل، سجلت القائمة العربية الموحدة تحت قيادة النائب منصور عباس سابقة خطرة بتوقيعها في الأيام الأخيرة اتفاقاً ينصّ على دخولها إلى الحكومة الإسرائيلية الأكثر هُجنةً التي توشك أن تتسلم مقاليد الحكم، في حال عدم ظهور عقبات تعرقل ذلك في آخر لحظة، وهي حكومة لا يجمعها جامع أكثر من هدف إطاحة بنيامين نتنياهو، ووضع حدّ لحكمه المستمر منذ العام ٢٠٠٩.

وتؤكد القائمة الموحدة أن دوافعها براغماتية، غير أن سلوكها ينطوي في العمق على تجاهل لخصوصية الفلسطينيين في إسرائيل حتى لدى التعامل معهم باعتبارهم أقلية، وهي خصوصية ناجمة عن كونهم أقلية وطن وليسوا أقلية مهاجرين، وعن كونهم جزءاً من الشعب الفلسطيني، والحل العادل لقضيتهم لا يمكن أن يكون سوى جزء من الحلّ الكليّ لقضية فلسطين.

تجدر الإشارة هنا إلى أن المشاركة في الائتلافات الحكومية الإسرائيلية من طرف القوى السياسية التي تمثل القضية القومية للفلسطينيين في الداخل، لم تكن يوماً نهجاً لهذه القوى، بل كانت موضع استنكار وطنيّ نظراً إلى تقييم عام فحواه أن مشاركة كهذه لم تتوفر أسبابها بعد. وفي الأعوام الأخيرة تعمقت الأسباب التي تحول دون ذلك، على خلفية المزيد من تطرف سياسة إسرائيل حيال قضية فلسطين عموماً والمزيد من توحش هذه السياسة حيال الإنسان الفلسطيني في الداخل خصوصاً. وحدث ذلك مع مراعاة الفارق بين المشاركة في الانتخابات البرلمانية والشراكة في السلطة، مع ضرورة الالتفات إلى حرص أغلب القوى السياسية الفلسطينية في الداخل التي تؤيد المشاركة في تلك الانتخابات على عدم عقد صفقات تقايض فيها حقوقها المدنية التي تستحقها بقوة المواطنة بحقوقها القومية المستمدة من كونها جزءاً من أهل الوطن الأصلانيين.

وعندما نشير إلى الأعوام الأخيرة على وجه التحديد لا بُدّ من استقراء تغيّرات طرأت على علاقة السكان الفلسطينيين ودولة إسرائيل في تلك الأعوام أوضحت بجلاء أن هذه الأخيرة لا ترى في السكان الفلسطينيين مواطنين متساوي الحقوق مع المواطنين اليهود، بل تعتبرهم أعداء في معظم الحالات، وهذا التعامل يعكس مواقف أصحاب القرار، والسواد الأعظم من شرائح المجتمع الإسرائيلي، فضلاً عن كونه يجسّد إجماعاً صهيونياً واضحاً. ومن أبرز إسقاطات حالة الإجماع الصهيوني تلك يمكن إبراز محاولات المؤسسة الحاكمة المتواترة فرض قواعد لعبة جديدة على المواطنين العرب تهدف الى تكريس حالة المواطنة المشروطة والمهددة، وفرض قواعد صارمة لقواعد الديمقراطية المُتاحة أمام الأقلية تُحَدّد فيها حدود المسموح والممنوع وسقف المطالب الجماعية وفقاً لحاجات وضرورات المشروع الصهيوني بحيث يمكنها، في أفضل الأحوال، المطالبة بحقوق فردية وتحسين الأحوال المعيشية من دون ربطها بالبعد السياسي القومي.

ولا شك أنه ستكون لنا أكثر من عودة إلى هذا الموضوع في المستقبل المنظور.

أمّا في الوقت الحالي فإن السؤال المطروح يدور حول مستقبل ما أسميناه «حكومة تغيير نتنياهو»، في حال انطلاقها فعلاً.

برأيي أن مستقبلها بعد أدائها اليمين القانونية، سيكون مرهوناً أكثر من أي شيء آخر بنتنياهو نفسه.

ومن السيناريوهات المطروحة يمكن أن نشير بالأساس إلى ما يلي:

أولاً، أن يعلن نتنياهو نفسه استقالته من رئاسة الليكود كي يُتاح إمكان انتخاب رئيس آخر لهذا الحزب. وإذا ما حدث سيناريو كهذا فمن المتوقع أن تعلو الأصوات التي تدعو إلى إقامة حكومة يمينية صافية ومستقرة بقيادة الليكود. ومثل هذه الحكومة، كما هو معروف للقاصي والداني، تمتلك قاعدة مكينة في الكنيست الحالي، لكن وجود نتنياهو على رأس الحزب الأكبر هو ما منع إقامتها حتى الآن.

ثانياً، أن يستمر نتنياهو في قيادة حزب الليكود من صفوف المعارضة. وتشير التقديرات إلى أن استمرار وجوده في قيادة الحزب بالرغم من كل ما حدث، من شأنه أن يعزّز قوة جيوب المعارضة الداخلية له مع ما يعنيه ذلك من احتمال الذهاب نحو انتخابات تمهيدية لرئاسة الحزب ستسفر في حال إجرائها إما عن فوز نتنياهو أو عن خسارته لمصلحة زعيم آخر. ويمكن أن تؤدي خسارته إلى نفس النتيجة التي قد تؤدي إليها استقالته من زعامة الحزب، وهي كما ذكرنا إقامة حكومة يمينية صافية، في حين أن فوزه سيبقي الوضع على ما هو عليه إلى أن تنفجر الأزمة المقبلة في صفوف «حكومة تغيير نتنياهو» التي ثمة بين مركباتها خلافات لا يمكن حتى للاتفاق على ضرورة إطاحة نتنياهو أن يحيّدها.

ما وراء معركة شاكيد- ميخائيلي حول تعيين القضاة: اليمين يسعى للسيطرة على المحكمة العليا!

شاكيد وبينيت: ماراثون تفاوضي حول قضايا جوهرية. (إب.أ)

كتب وليد حباس:

في الطريق نحو تشكيل «حكومة تغيير» في إسرائيل، خاض ممثلو الأحزاب الثمانية مفاوضات ماراثونية تضمنت محاولات لتسجيل مكاسب حزبية ذات بعد استراتيجي كشرط للانضمام إلى الحكومة. وأحد أهم هذه المعارك الداخلية التي دارت في كواليس تشكيل الائتلاف الحكومي، تعلقت بالسلطة القضائية. فلقد أصرت أييلت شاكيد (حزب «يمينا») على الحصول على عضوية «لجنة تعيين القضاة»، وهي عضوية تم منحها في وقت سابق إلى ميراف ميخائيلي (حزب العمل) ضمن المفاوضات الائتلافية نفسها. وتمترست شاكيد خلف مطلبها بشكل عنيد مهددة بإفشال مساعي تشكيل الحكومة الجديدة في مشهد لم يخل من الاستعراضية. لكن في حقيقة الأمر، هناك العديد من المصالح التي تقف خلف إصرار شاكيد على الاستحواذ على هذا المنصب، وهي مصالح يتشارك فيها، بالإضافة إلى حزب شاكيد، معظم الأحزاب اليمينية واليمينية الجديدة.

إن وجود شاكيد في «لجنة تعيين القضاة»، ستكون له انعكاسات استراتيجية لا تنتهي بانتهاء فترة عضويتها في اللجنة (وهي سنتان فقط، قبل أن تنقل العضوية إلى ميخائيلي بموجب اتفاق تدوير)، وإنما ستستمر لفترة طويلة وتتعلق بالتحديد بهوية القضاة الذين ستوافق عليهم اللجنة ليباشروا عملهم في المحكمة الإسرائيلية العليا. وسيضمن وجود شاكيد في هذا المنصب اختيار قضاة «محافظين» الأمر الذي سيحدث انزياحا حقيقيا في تركيبة قضاة المحكمة العليا بما يخدم مصالح اليمين المتطرف. فالمحكمة العليا تعتبر أعلى هيئة قضائية في إسرائيل ولها العديد من الصلاحيات من ضمنها أنها «محكمة عدل عليا» مخولة بالبت في الالتماسات المقدمة ضد الدولة وممارساتها. كما أن لها صلاحيات إبداء رأي قانوني في قضايا لا تقع تحت مهمة أي محكمة أخرى، بحيث أن رأي المحكمة العليا يصبح بعد ذلك قانونا ملزما لكل الأطراف. كما أن المحكمة العليا مخولة بالنظر في أوضاع المناطق المحتلة (خاصة مناطق ج) وممارسات الحكومة الإسرائيلية فيها. من المهم جدا الإشارة إلى أن المحكمة العليا، التي تقوم على تركيبة مكونة من ١٥ قاضيا، لا تعتمد على المهارات القضائية والمهنية التي يتمتع بها القاضي وحسب، وإنما هناك أهمية ووزن لا يمكن الاستهانة بهما للتوجهات الأيديولوجية للقاضي نفسه، والتي تنعكس بشكل مباشر على طريقة البت في القضية المطروحة.

إحدى الإشكاليات المطروحة على أجندة اليمين الجديد، والتي تشكل مصدر قلق بالنسبة له، هي التركيبة الليبرالية لقضاة المحكمة العليا. في إسرائيل، جرت العادة على تقسيم القضاة في المحكمة العليا إلى ليبراليين (الليبرالية هنا مرادفة لليساري) وإلى محافظين (المحافظة مرادفة لليمين). وبالنظر إلى الفروقات الكبيرة بين مواقف القضاة الليبراليين والمحافظين في ثلاثة مجالات، يمكن لنا أن نفهم إلى أي مدى تعتبر معركة «شاكيد- ميخائيلي» والمتعلقة بعضوية «لجنة تعيين القضاة» مصيرية، على الأقل بالنسبة إلى شاكيد.

أولا، في المجال الاقتصادي خصوصا فيما يتعلق بآليات السوق المفتوح وحرية عمل رأس المال. فالاقتصاد الإسرائيلي، كما معظم الاقتصادات المتطورة، يشهد مستجدات متسارعة نتيجة التطوّر السريع لاقتصاد التقنيات العالية بحيث أن رأس المال الإسرائيلي بات يعمل في مجالات جديدة ما تزال تنتظر سن قوانين ناظمة لها. ينتصر القضاة المحافظون عادة، إلى نظرية الاقتصاد الحر الذي تمنح رأس المال أقل قدر ممكن من القيود الناظمة. [1] هذا يتماشى تماما مع رؤية شاكيد التي تعتبر من أشد المناصرين لاقتصاد السوق المفتوح. في هذا السياق، تتناغم رؤية شاكيد والليكود ومعظم الأحزاب اليمينية التي تدفع باتجاه أجندة نيو ليبرالية، على العكس من اليسار الصهيوني الذي يسعى إلى تقنين عمل رأس المال لصالح الفئات الوسطى والدنيا التي تنتظر من الدولة والسلطة القضائية حماية قانونية بدرجة أو بأخرى.

ثانيا، في مجال فصل السلطات. ينزع القضاة الليبراليون إلى تطبيق مبدأ فصل السلطات بشكل مرن نسبيا. للتوضيح، هناك قوانين أساس (بمثابة دستور الدولة) التي تحرص المحكمة على الحفاظ عليها، وتحتكر الحق في تفسيرها عندما تبرز إشكالية قانونية حولها. لكن مؤخرا، نزعت الحكومات الإسرائيلية اليمينية إلى تغيير القوانين الأساس بما يخدم أجنداتها السياسية، الأمر الذي وضع المحكمة العليا أمام خيارين: إما التدخل لإيقاف تفرّد السلطة التنفيذية (الحكومة) أو التشريعية (الكنيست) واللتين تعيدان صياغة القوانين الدستورية لصالح أجندات يمينية ضيقة (وهذه وجهة نظر القضاة الليبراليين)، وإما الامتناع عن التدخل بحجة المحافظة على مبدأ فصل السلطات (وهذه وجهة نظر القضاة المحافظين). وقبل عام، قامت حكومة نتنياهو- غانتس بمحاولة لتغيير القانون الأساس الدستوري المتعلق بموازنة الدولة لكي يتسنى لها إضافة مبلغ معين للموازنة بشكل استثنائي في ظل عدم قدرة الحكومة المتصارعة داخليا على إقرار ميزانية. هنا تدخلت المحكمة العليا ورفعت «بطاقة صفراء» تحذيرية للحكومة والكنيست. تجدر الإشارة إلى أن المحكمة العليا اتخذت قرار تحذير الحكومة بأغلبية ٦ قضاة ليبراليين مقابل معارضة ٣ قضاة محافظين. ولو كانت تركيبة القضاة في معظمها من المحافظين، لاستطاعت الحكومة تغيير القوانين الأساس متى وجدت حاجة إلى ذلك.

ثالثاً، مجال حقوق الإنسان، شكلت بصمات القاضيين أهارون باراك ومئير شمغار، اللذين ترأسا المحكمة قبل أكثر من عقدين، بمثابة «عقيدة ليبرالية» مدافعة عن حقوق الإنسان. فمثلا، طالب حزب «إسرائيل بيتنا» ذات مرة بأن يتم حبس أي شخص يقوم بالحداد في ذكرى «استقلال إسرائيل» لمدة ثلاث سنوات، في محاولة واضحة لـ«تجريم» فعاليات إحياء النكبة. والتمست منظمات حقوقية عدة إلى المحكمة العليا، والتي وقفت حائرة: من جهة، فإن إرثها الليبرالي يمنعها من قمع حرية التعبير كقيمة عليا. ومن جهة ثانية، فإن المدرسة الليبرالية التي خلفها باراك وشمغار بدأت تتراجع مع دخول قضاة محافظين لدرجة أن المحكمة لم تستطع أن تلغي مقترح «إسرائيل بيتنا» بشكل كلي، واكتفت بصياغة عامة تجعل الاحتفال بالنكبة مخالفة قانونية لكن لا تستلزم الحبس. ولما اعترضت منظمات حقوقية على هذه الصياغة كونها ستؤول إلى المزيد من العنصرية، قررت المحكمة العليا العام ٢٠١١ رد هذه الاعتراضات، الأمر الذي أعطى إشارة إلى ذهاب المحكمة العليا رويدا رويدا نحو الأيديولوجيا المحافظة. [2] لكن مسألة حقوق الإنسان هي مسألة واسعة جدا، وقد تشمل هدم منازل الفلسطينيين في الضفة، توسيع الاستيطان وشرعنة البؤر، ممارسات الشرطة والجيش تجاه الفلسطينيين.. إلخ.

تتكون «لجنة تعيين القضاة» التي استماتت شاكيد للحصول على عضويتها، من تسعة أعضاء موزعين كالتالي: ثلاثة قضاة من محكمة العدل العليا، عضوا كنيست (واحد عن الائتلاف الحاكم وواحد عن المعارضة)، ممثلان اثنان عن نقابة المحامين بالإضافة إلى وزيرين (أحدهما هو وزير العدل الذي يترأس اللجنة). من أهم مهمات اللجنة تعيين قضاة جدد للمحكمة العليا، بحيث أن على كل قاض مرشح أن يحصل على سبعة أصوات على الأقل داخل اللجنة المكونة من تسعة أعضاء ليتم تعيينه في هذا المنصب الذي يحمل نفوذا واضحا. من المعروف أن عددا من قضاة المحكمة العليا قد أشرف على التقاعد (التقاعد في سن ٧٠)، وبعضهم الآخر كان قد استقال بالفعل. في الأشهر الأخيرة، مثلا، استقال كل من ميني مزور وحنان ملتسر، وكلاهما ليبرالي، من منصبهما في المحكمة العليا. خلال السنوات الثلاث القادمة هناك سبعة قضاة ليبراليون سيصلون إلى سن التقاعد. [3] تعتبر هذه فترة حرجة من ناحية هوية القضاة الجدد الذين سيحلون مكانهم. وسيكون لنجاح شاكيد في الدخول إلى «لجنة تعيين القضاة» خلال العامين الأولين من عمر الائتلاف الحكومي المنوي تشكيله تبعات مباشرة على عمليه تعيين القضاة الجدد، على العكس من فترة عضوية ميخائيلي التي ستحل بعد عامين عندما تنتهي عملية تعيين القضاة الجدد. ويدعم شاكيد في هذه الخطوة التي تعتبر توطيدا لحكم اليمين في مؤسسات حساسة: حزبها «يمينا»، وحزب «أمل جديد» (رئيس الحزب هو جدعون ساعر والموعود بمنصب وزير العدل، وبالتالي سيكون اليميني الذي يترأس لجنة تعيين القضاة التي تضم شاكيد)، بالإضافة إلى «إسرائيل بيتنا». لكن أيضا من خارج الائتلاف الحكومي، فإن خطوة شاكيد تعتبر مباركة من قبل المستوطنين وقائمة «الصهيونية الدينية» (أحد أهم مشاغل زعيمها بتسلئيل سموتريتش هو التقليل من نفوذ المحكمة العليا على الكنيست) وحزب الليكود.

(هوامش)

١. روعي سولوكي، "المحكمة العليا والقضاة المحافظون: يوم عيد بالنسبة لرأس المال"، غلوبس، ٢٠١٧، https://www.globes.co.il/news/article.aspx?did=1001182006.

٢. غيدي فايتس وشارون بولبار، "محافظة ، دفاعية وتخشى مواجهة الحكومة والكنيست: المحكمة العليا ٢٠١٦ نموذجاً"، هآرتس، ٢٠١٦، https://www.haaretz.co.il/magazine/EXT.premium-EXT-MAGAZINE-1.2832782.

٣. ميخائيل هاوزر- طوف ونطعئيل بندل، "لبيد حول مفاوضات الائتلاف: اليمين سيكون له حق النقض على تعيين قضاة بالمحكمة العليا"، هآرتس، ٢٠٢١، https://www.haaretz.co.il/news/politi/.premium-1.9853712.

جديد مركز مدار: سياسة إسرائيل حيال المواطنين العرب - عودة إلى الأصول

صدر حديثاً عن المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية «مدار» عدد جديد من سلسلة «أوراق إسرائيلية» الإلكترونية (العدد ٧١) تحت عنوان «سياسة إسرائيل حيال المواطنين العرب- عودة إلى الأصول»، أعدها وترجمها الباحث عمر أمين مصالحة.

وتضم هذه الورقة ترجمة من الأرشيف لمحضري جلستين عقدتهما قيادة حزب «مباي» (حزب عمال أرض إسرائيل)، سلف حزب العمل الحالي، والذي يعتبر الحزب المؤسس لإسرائيل، يومي ١٨ حزيران ١٩٥٠ و١٩ تموز ١٩٥٠ وكرستا لمناقشة ما أسمي بـ«مسألة العرب في الدولة».

وجاء في تقديم الورقة الذي كتبه محرر سلسلة «أوراق إسرائيلية» أنطوان شلحت أن وقائع الجلستين المذكورتين تنبئان بما دار فيهما في شأن موضوع المواطنين العرب بما لا نحتاج معه إلى عناء البرهان على أصول جوهر سياسة التمييز العنصرية وقمع التطلعات الوطنية والقومية للفلسطينيين في إسرائيل، والتي انتهجتها الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة، وهي أصول بدأت تلوح منذ أول أعوام إقامة إسرائيل في إثر النكبة الفلسطينية العام ١٩٤٨. ومع أن باحثين إسرائيليين يقرأون هذه الوقائع باعتبارها نقاشاً أو تناقضاً بين مقاربتين، واحدة أكثر توحشاً وأخرى أقلّ توحشاً، فمما لا شك فيه أن ثمة الكثير من القواسم المشتركة بين أصحاب المقاربتين، وفي مقدمها رفع الاعتبارات الأمنية في كل ما يتعلق بالتعامل مع المواطنين العرب إلى مرتبة المُقدّس. ومن القواسم المشتركة الأخرى لا بُدّ من أن نشير أيضاً إلى ما يشبه الإجماع على غايات التربية والتعليم والتشغيل كعاملي تأثير مهميّن في كل ما يرتبط بداية بالتنشئة الاجتماعية للمواطنين العرب، ومن ثم بما يُسمى «المنفعة المتبادلة» وصولاً إلى إحداث قطيعة تامة بين هؤلاء المواطنين وبين أبناء شعبهم الفلسطيني وسائر الشعوب العربية خارج الحدود.

وأضاف شلحت: غير أن الأكثر إثارة يظل من نصيب ذلك الاقتراح بأن تظل قضية وجود العرب الفلسطينيين في إسرائيل قضية مفتوحة غير محسومة، علّ وعسى أن يُتاح المجال أمام إمكان التخلّص منهم في المستقبل المنظور في ذلك الوقت من خلال الترانسفير، وذلك لدرء احتمال تحوّلهم إلى «طابور خامس». وثمة إشارات كثيرة في المحضرين إلى مسألة الرغبة بترحيل فلسطيني ١٩٤٨، أكثرها بلاغة قول موشيه ديان بأن سياسة «مباي» يجب أن تكون موجهة بحيث لا يُبت نهائياً في مستقبل الـ١٧٠ ألف عربي الذين بقوا داخل إسرائيل، وبرأيه لربما تكون هناك إمكانيات أخرى في الأعوام القريبة يتم فيها تنفيذ ترانسفير لهؤلاء العرب من إسرائيل. و«طالما توفرت الإمكانية لمثل هذا الأمر، فلسنا بحاجة لأن نفعل شيئاً يحول دون ذلك»، على حدّ تعبيره.

ولفت شلحت أيضاً إلى أن موضوع الترانسفير طُرح بقوة في الجلستين، كما بالوسع الاستشفاف من قراءة المحضرين. وفي مقابل لهجة ديان الحادّة في وضوحها وصرامتها، برزت لهجة موشيه شاريت مثلاً التي تنطوي في العُمق على تأييد الترانسفير ولكن الناعم، الطوعيّ. فهو يؤكد أنه في حال سنوح أي فرصة أو إمكانية لـ«تقليل عدد العرب في البلاد فسنفعل هذا، حتى لو عن طريق حثّ قرية معينة، أو مجموعة ما، أو عدد من العرب على ترك البلاد، وإخراجهم منها بطرق سلمية، وعلينا فعل ذلك». وبرأيه «تنازلنا عن قطاع غزة كي لا نزيد عدد السكان العرب في أرض إسرائيل، وإذا ما أتيحت الإمكانية لخفض عدد الأقلية العربية التي تعد اليوم ١٧٠ ألف نسمة بألف واحد سنفعل ذلك. لكن الأمر منوط بكيفية التنفيذ»!.

صدر حديثاً

المركز الفلسطيني للدراسات الاسرائيلية « مدار »

قضايا إسرائيلية «٨١»

محور العدد:

إسرائيل والتطبيع مع الدول العربية

ياريف ليفين: حان الوقت لإجراء تغييرات أساسية في الجهاز القضائي الإسرائيلي

[تعريف: تمثل هجوم اليمين الإسرائيلي على الجهاز القضائي عامة والمحكمة العليا الإسرائيلية، في الآونة الأخيرة، في مقالة نشرها رئيس الكنيست ياريف ليفين، من قادة الليكود وأحد أبرز المقربين لرئيس الحكومة، بنيامين نتنياهو، قبل نحو عامين، ونعيد هنا نشر مقاطع واسعة منها كونها توضح خلفية هذا الهجوم ومراميه]:

ياريف ليفين.

إسرائيل دولة ديمقراطية، تتوفر فيها سمات الديمقراطية الأساس، مثل الانتخابات الحرة، حرية التعبير الواسعة وحرية الحركة لكل مواطن. ولكن، تحت هذا الغطاء الخارجي لهذه السمات، تختفي سيرورة خطيرة ومثيرة للقلق تتمثل في التآكل المستمر في المبدأ الأساس الذي يقوم عليه أي نظام ديمقراطي - أي: سيادة الشعب. هذه السيرورة هي جزء من جهود متواصلة تبذلها مجموعة أقلية، منظورها الأساس هو يساري - راديكالي، لإملاء منظورها ومواقفها على الجمهور الواسع الذي لا يرغب في ذلك. مجموعة الأقلية، التي تضع نفسها سيداً أعلى بدلاً من الشعب، من خلال المس المستمر بصلاحيات القرار التي يُفترض أن تكون في أيدي منتخَبي الشعب. هؤلاء، الذين يخسرون في صناديق الاقتراع في انتخابات الكنيست، المرة تلو الأخرى، لا يتوقفون عن محاولات فرض قيمهم ووجهة نظرهم، من خلال سيطرتهم على منظومات/ قطاعات غير منتخَبة، من بينها الأكاديميا، أجزاء واسعة من وسائل الإعلام والجهاز القضائي، بالأساس.

تجرى محاولات فرض موقف الأقلية الصغيرة من خلال الموازاة بين الديمقراطية ومبدأ سلطة القانون، من جهة، وسلطة القاضي، من جهة أخرى. إلا أن سلطة القاضي هي عكس الديمقراطية ونقيضها المطلق. لا تختلف في شيء عن فرضية الأساس التي يقوم عليها أي نظام ديمقراطي. نقطة الانطلاق في الحالتين هي أن ثمة من يعرف أكثر من الشعب وأفضل منه، ثمة من لديه قيم أسمى، ثمة من يريد حماية الدولة من جهل الجمهور.

يُحرَص، في الحالتين، على تطبيق إجراءات الانتخابات الديمقراطية، لكن مع العمل على تقليص حيز القرار المتاح أمام الناخبين وإبقاء السيطرة في أيدي قلة، لم يُنتخبوا للقيام بذلك. سلطة القاضي، التي تضعه ورأيه فوق منتخَبي الجمهور وآرائهم، هي نقيض الديمقراطية التام والنقيض المطلق لسلطة القانون أيضاً، وتشكل مساً قاتلاً وخطيراً بمبدأ الأساس - سيادة الشعب. تتهيأ سلطة القاضي من خلال الاقتحام المتواصل الذي تقوم به السلطة القضائية لمجالات عمل، وصلاحيات، السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، على نحو يمحو، فعلاً وقولاً، مبدأ الفصل والموازنة بين السلطات الثلاث.

يتجسد تشويه النظام الديمقراطي في إسرائيل، بأيدي رؤساء الجهاز القضائي، في تشكيلة واسعة ومنوعة من الصور - بدءاً بطريقة عمل منظومة الاستشارة القانونية للحكومة، التي تضع نفسها، مرات عديدة، في موضع مقرر السياسات فتملي على وزراء الحكومة الطريقة التي يتعين عليهم العمل وفقها والتصرف بها، مروراً بالتدخل الشرس من طرف الاستشارة القانونية والسلطة القضائية في إجراءات وسيرورات التشريع في الكنيست، سواء مع انطلاق العمل التشريعي بالإعلان أن هذا القانون أو ذاك لن يجتاز «امتحان المحكمة العليا» في المستقبل، أو بعد انتهاء التشريع بإلغاء قوانين، أو بنود مهددة منها، بعد أن أقرتها الغالبية المطلوبة في الكنيست بالقراءات الثلاث.

هذه الفاعلية القضائية تواصل رفع رأسها في قرارات الحكم القضائية التي لا تزال تصدر عن المحكمة العليا، صبح مساء، والتي يُفترض بها، ظاهرياً، أن تكرس وتحمي كرامة الإنسان، حريته وحقوقه. ومن الناحية العملية، تعتمد قرارات الحكم القضائية الصادرة عن المحاكم لدينا، بصورة مطلقة وحصرية، على وجهة نظر القضاة الجالسين على كرسي القضاء عند النظر في قضية ما، ناهيك عن أن هذه القرارات تكون مرتبطة، في كثير من الأحيان، بهوية طالب الحق، أكثر من ارتباطها بماهية الحق نفسه.

بين مزارع يهودي ومزارع عربي

هكذا، مثلاً، سارعت المحكمة العليا إلى المصادقة على طرد سكان غوش قطيف (في قطاع غزة) وشمال السامرة (الضفة الغربية) من بيوتهم، رغم معرفتها الأكيدة بأن إصدار أوامر تلزم بإقامة مبان سكنية لجميع الذين تم إخلاؤهم وإيجاد أماكن عمل لهم جميعاً، سيؤديان بالضرورة إلى تأجيل الإخلاء وفقدان الأغلبية الضئيلة جداً التي كانت متوفرة للحكومة لتنفيذه. في هذه الحالة، تناسى القضاة جميع المبادئ الأساسية التي يرددونها ويكررونها باستمرار في قراراتهم القضائية - ابتداء من الحق في التملك وانتهاء بالحفاظ على شروط الحد الأدنى اللازمة لحياة المجموعات والأفراد الذين تم اقتلاعهم من بيوتهم.

في المقابل، حظيت هذه المبادئ بـ«الانبعاث» والوزن الحاسم في الالتماسات التي قدمها مزارعون عرب ضد مسار جدار الفصل. هناك، وبالرغم من الخطر الكامن في الموضوع على حياة البشر وعلى أمن مواطني إسرائيل، فضّل القضاة إصدار أوامر احترازية بسخاء لوقف تنفيذ الأعمال في إقامة الجدار، بل وحرف مسار الجدار على نحو يضمن قدرة المزارعين العرب على فلاحة أراضيهم في ظروف هي الأفضل الممكنة.

عند الحديث عن مزارع يهودي من غوش قطيف، إذن، لم يجد قضاة المحكمة العليا أي مانع لسلبه حقه في أرضه، مرة واحدة، دون أية تسوية يمكن أن تضمن مستقبله. من جانب آخر، عند الحديث عن مزارع عربي، حرص القضاة، بأقصى درجات الحرص، على قدرة الفلاح على البقاء في أرضه تلك وفلاحتها، حتى لو بثمن باهظ يشمل حرف مسار الجدار أو تعريض أمن مواطني الدولة للخطر. الحالتان متشابهتان، لكن القرارات القضائية في كلتيهما مختلفة، متناقضة تماماً، بتأثير منظور القضاة ووجهة نظرهم.

كانت صورة المحكمة العليا مختلفة تماماً خلال العقدين الأولين من عمر الدولة. عمالقة القضاء الذين كانوا قضاة فيها آنذاك كانوا ديمقراطيين حقيقيين. كانوا يحترمون إرادة الجمهور وخياره وتصرفوا بحذر شديد لدى الحاجة إلى أي تدخل من طرفهم في قرارات الكنيست والحكومة وفي اعتبارات منتخبي الجمهور الذين اتخذوا تلك القرارات. أما رؤساء المحكمة العليا الذين أتوا بعدهم، فكانوا النقيض التام من ذلك. فالمجتمع الإسرائيلي، في عرف هؤلاء الأخيرين، ينقسم إلى طبقتين: الأولى، بسطاء الشعب وعامته، الجهلة، الذين ينتخبون ممثليهم في الكنيست؛ والثانية، هي التي ينتمي إليها المتميزون أصحاب الفضيلة الجالسون على منصة المحكمة، أي «المتنورون». هم الذين يعرفون ما هو «المعقول»، ما هو «التناسبي» وما هو «الدستوري». خلطة من الكلمات لا هدف لها ومنها سوى جعل الانتخابات للكنيست مجرد عرض أدائيّ وجعل الكنيست والحكومة مسرح دمى وجعل المحكمة العليا مركز القوة الحقيقي.

قطيعة مع المواطنين

لإتمام سيطرتهم غير الدمقراطية هذه، يتشبث القضاة بـ «قانون أساس: كرامة الإنسان وحريته». ليس ثمة تشويه قضائي أكبر من هذا. إحدى القواعد الأساسية في الديمقراطية هي أن المبادئ الدستورية تُعتَمَد بعد بحث ونقاش عامين وبأغلبية مطلقة في البرلمان. يتم إقرار الدستور باستفتاء عام. في إسرائيل فقط حوّل القضاة نصوص قانون الأساس وأحكامه إلى قاعدة دستورية عليا، رغم أن القانون قد سُنّ بأغلبية ٣٢ عضو كنيست فقط، لم يكونوا يعلمون، أو يتوقعون، أنهم يصوتون في تلك اللحظة على وضع دستور جديد.

من دون أي نقاش عام، من دون أغلبية خاصة ومن دون إقرار في استفتاء عام، جرى دوس جميع الجوانب القضائية الأساسية، دفعة واحدة، خدمة لهدف كبير هو نقل السيطرة في الدولة من يدي الشعب إلى أيدي حفنة من القضاة. دأب رئيس المحكمة العليا السابق وشركاؤه، بهذه الطريقة، على جعل كل ما هو يهودي وصهيوني «غير تناسبي»، «غير معقول» و«غير دستوري». إنقاذ الأراضي والاستيطان اليهودي - الركيزتان اللتان تأسست عليهما الدولة في أيامها الأولى- أصبحتا في قرار المحكمة في قضية الزوجين قعدان «تمييزاً محظوراً ومرفوضاً». وأصبح طرد مهاجري البحث عن عمل (الأفارقة)، الذين سطوا على الحدود وتسللوا إلى داخل إسرائيل، عملاً «غير قانوني».

الاستيلاء على أراضي الدولة في النقب، بمقاييس مذهلة، يلقى تعاملاً متسامحاً ومكترثاً، بينما يتلقى مستوطنو نتيف هآفوت (حي في مستوطنة إليعازر في غوش عتصيون) أوامر بأن يهدموا بيوتهم بأيديهم، بسبب خرق ببضعة سنتيمترات، هم ليسوا مسؤولين عنه أصلاً، بتاتاً. سلم القيم المشوه الذي فُرض علينا يفضّل بيئة «المخربين» الداعمة على استخدام «إجراء الجار» الذي يمكن أن يجنب جنودنا الكثير من الإصابات. القضاة هم الذين يقررون من يستطيع أن يكون قائداً عاماً لأركان الجيش الإسرائيلي؛ هم الذين يقررون من يكون رئيس سلطة الضرائب. هم يأخذون لأنفسهم جميع الصلاحيات ويتركون لمنتخَبي الشعب المسؤولية فقط.

تسبب القطيعة القائمة بين قضاة المحكمة العليا، من جهة، وجمهور المواطنين في إسرائيل وممثليهم المنتخَبين، من جهة أخرى، في كثير من الأحيان، مساً خطيراً بطابع الدولة اليهودي. منذ قيام الدولة، سنّ منتخبو الجمهور قوانين الهدف منها هو المحافظة على هوية الدولة، بكونها دولة القومية اليهودية، إلا أن قضم المحكمة العليا الحاد والمتواصل بصلاحيات المشرّع أدى، بصورة فعلية، إلى مس مباشر بمكانة القومية اليهودية في دولة إسرائيل. وهذا، وسط تعلّق القضاة المتصنّع بحقوق كونية، ظاهرياً، وتفضيلها على قيم الأساس التي تشكل قاعدة الصهيونية.

في المقابل، لا يحظى ما يعتبره الجمهور الواسع، بأغلبيته الساحقة، «قيمة أساسية عليا» (حق شعب إسرائيل على أرض إسرائيل الكاملة) بأي وزن أو اعتبار في قرارات المحكمة العليا، على نحو يغيّب هذه القيمة الأساسية، بصورة فعلية، ويفضل عليها كل القيم الأخرى التي يعتبرها القضاة، لا الجمهور الواسع، أكثر أهمية.

منذ أعلنت المحكمة العليا، من طرف واحد، عن الثورة الدستورية ووجود دستور في إسرائيل، توغلت في توسيع دائرة «الحقوق غير المنصوص عليها». تقوم المحكمة العليا، من خلال نهج التشريع القضائي، بسن قوانين أساس جديدة. يتعدل التشريع القضائي ويتغير من قرار حكم قضائي إلى آخر، وفقاً لرغبات القضاة ومن دون أن يكون له أي أساس مرجعي، في الواقع أو في النصوص القانونية، الأمر الذي يخلق - إلى جانب المسّ بمبدأ سيادة الشعب - واقعاً من انعدام اليقين الذي يمس بقطاعات ومجالات عديدة مختلفة، في مقدمتها الحياة الاقتصادية.

أكثر من هذا: تقدم قضاة المحكمة العليا، مؤخراً، خطوة أخرى فشرعوا في إلغاء وشطب تشريعات قانونية من دون الاستناد حتى إلى قوانين أساس، ولا باسم الدفاع عن حقوق الإنسان حتى. قرارات الحكم القضائية هذه تزعزع، أكثر فأكثر، الأسس التي يُفترض أن يرتكز عليها النظام السليم. العملية التي بدأت في اقتحام مجالات عمل السلطة التنفيذية (الحكومة) ودوس صلاحياتها، تتواصل وتتكرس في اقتحام مجالات عمل السلطة التشريعية (الكنيست) وصلاحياتها، على نحو لا مثيل له في أية دولة ديمقراطية أخرى.

نهج «صديق يأتي بصديق»

الوضع الذي يأخذ القضاة لأنفسهم صلاحية تحديد أي قوانين هي التي يجب/ يمكن أن تبقى في سفر القوانين الإسرائيلي وأيها لا يستحق ذلك ويجب شطبه/ إلغاؤه، في الوقت الذي لا تملك فيه دولة إسرائيل دستوراً متكاملاً وليس ثمة نص قانوني يخول المحكمة وقضاتها هذه الصلاحية - هو وضع لا مثيل له في العالم كله. وحين يقوم بذلك قضاة يتم اختيارهم/ تعيينهم في غرف مغلقة، ضمن نهج «الصديق يأتي بصديق آخر» دون أي انعكاس لوجهات النظر السائدة بين الجمهور العام، فإن المس بالديمقراطية يكون قاتلاً.

جدير بالتأكيد هنا أن قرارات الحكم القضائية هذه، الصادرة عن المحكمة العليا، من شأنها زعزعة ثقة الجمهور بالمحكمة العليا نفسها وجعلها لاعباً في الملعب السياسي - الحزبي. في هذا الوضع الناشئ، تنتقل الصراعات السياسية التي حسم الشعب أمرها في الانتخابات العامة، إلى الحسم بها من جديد بواسطة التماسات تتقدم هيئات وأطراف سياسية - حزبية مختلفة هدفها منع الحكومة من تنفيذ برامجها التي تجسد السياسات التي انتُخبت (الحكومة) لتنفذها. الصورة المرتسمة أمامنا، إذن، هي صورة صعبة وإشكالية. ونحن نشهد، منذ بداية التسعينيات، حصول تغيير أساس وجوهري ينطوي على مسّ خطير بالتوازن بين السلطات الثلاث.

على ضوء ذلك، ليس من الغريب أن تتسع وتتصاعد المطالبة الشعبية العامة بإجراء تغييرات أساسية في الجهاز القضائي، بإعادة التوازن بين السلطات الثلاث وبإصلاح النظام الديمقراطي. نحن الآن في أوج هذا الصراع المتواصل لتغيير وجه الجهاز القضائي ولاستعادة الديمقراطية. من أجل إعادة الأمور إلى نصابها والوضع إلى طبيعته، يتحتم علينا تنفيذ سلسلة من الإصلاحات الجذرية.

أولاً، حان الوقت لتغيير طريقة انتخاب/ تعيين القضاة ووضع حد نهائي لهذه الحالة المستمرة، بل المزمنة، التي يختار فيها القضاة زملاءهم في كرسي القضاء. لا يزال قضاة المحكمة العليا يتمتعون بالقوة المركزية في لجنة تعيين القضاة؛ وفي كثير من الأحيان والحالات، لا ينعكس الوزن النسبي لممثلي الجمهور في هذه اللجنة بطريقة حقيقية. النتيجة العملية لهذا الوضع هي أن نهج «صديق يأتي بصديق» يتيح للأقلية إمكانية السيطرة على الجهاز القضائي وتكريس نهجها فيه، بينما يتم إقصاء قطاعات عديدة مختلفة من السكان (الحريديم مثلاً) عن مقاعد القضاء في المحكمة العليا، إقصاء تاماً.

ثانياً، يجب إبقاء ممثلي الجمهور في الكنيست أصحاب حق الكلمة الأخيرة في كل ما يتعلق باقتراحات القوانين الجديدة. يجب تبني النموذج البريطاني الذي لا يتيح للقضاة شطب أو إلغاء قوانين، أو يجب - على الأقل - تبني نموذج (فقرة) التغلب الذي يمكن أن يعيد التوازن ما بين السلطات الثلاث ويمنح الكنيست القدرة والصلاحية على تجاوز أي شطب تقرره المحكمة العليا، بأغلبية الأعضاء. وفي موازاة ذلك، يجب إقرار إلزامية الأغلبية الخاصة في المصادقة على قوانين أساس لم تُسنّ بأغلبية ٦١ عضو كنيست على الأقل، في ثلاث قراءات، كي تكون القواعد المعيارية الأساسية هي تلك التي تم تبنيها وإقرارها بعد نقاش عام مستفيض وبأغلبية كبيرة من أصوات أعضاء الكنيست. وعلاوة على هذا، يجدر أن يكون سريان مفعول قوانين الأساس مشروطاً بالمصادقة عليها في استفتاء عام.

كما في أي نظام دكتاتوري «متنور»، يهب الآن رؤساء الجهاز القضائي والأقلية المؤيدة لهم في محاولة منهم للجم وكبح المطلب الشعبي العادل بإعادة حقوقه الديمقراطية له. غير أن أغلبية الشعب ليست مستعدة للقبول بهذا الأمر، بل تطالب بتغيير جوهري، أساسي وعميق. والتغييرات المطلوبة التي أشير إليها أعلاه، إلى جانب إصلاحات أخرى وجوهرية، ستظل مطروحة في صلب الصراع حول مستقبل إسرائيل كدولة ذات قيم يهودية ونظام ديمقراطي سليم. سيكون علينا التحلي بالصبر والتصميم، إلا أن التغيير الكبير قد أصبح عند الباب.

صدر حديثاً

المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية «مدار»

الأراضي المُفرغة

جغرافيا قانونية لحقوق البدو في النقب

ترجمة: ياسين السيد

سلاح الجريمة بين الفلسطينيين في إسرائيل: حصاد مرّ.

معطيات رسمية: جرائم القتل بالسلاح في المجتمع العربي بين ٢٠١٣ - ٢٠١٩ ثلاثة أضعاف نظيرتِها في المجتمع اليهودي!

كتب هشام نفاع:

نشر مراقب الدولة في إسرائيل، مؤخراً، المزيد من فصول تقريره السنوي المفصل، وأفرد مساحة واسعة فيه لموضوع تحت عنوان «تعامل شرطة إسرائيل مع حيازة الأسلحة غير القانونيّة وحوادث إطلاق النار في بلدات المجتمع العربيّ والبلدات المختلطة». وهو ينوّه إلى أن هذا بمثابة «مراقَبة متابعة»، والتقرير الحاليّ هو تقرير متابَعة، يقوم بمراجعة عدد من المواضيع التي ناقشها التقرير السابق إلى جانب مواضيع أخرى». التقرير السابق صدر في آب عام ٢٠١٨، وتناول عدداً من القضايا، من بينها مصادر الوسائل القتاليّة، ومعالَجة محطّات الشرطة لمخالفات الوسائل القتاليّة، ومديريّة المجتمع العربيّ في الشرطة، وخطّة «مدينة خالية من العنف».

وهو يفتتحه مباشرة بمعطيات تدلّ على حجم وخطورة استخدام السلاح، كالتالي: في نهاية العام ٢٠١٩، بلغ تعداد السكّان العرب في إسرائيل نحو ١,٨٧ مليون نسمة، أي نحو ٢١٪ من عموم سكّان الدولة. (ملاحظة: هذا رقم مضخّم لأنه يشمل سكان القدس الشرقية وهضبة الجولان المحتلّتين، أي أن النسبة أقلّ من المذكور). في العام نفسه، ٢٠١٩، قُتل ٩٥ شخصاً من أبناء المجتمع العربيّ، ويشكّل هؤلاء نحو ٦٥٪ من مجموع الأفراد الذين قُتِلوا في إسرائيل في ذاك العام.

وفقاً لتعريف المراقب، هناك «ظاهرتان إجراميّتان بارزتان في المجتمع العربيّ: (١) حيازة وسائل قتاليّة غير قانونيّة كالبنادق، والمسدّسات، والقنابل اليدويّة، والقنابل الصوتيّة، والمتفجّرات؛ (ب) الكثير من حوادث إطلاق النار والقنابل التي تشكّل خطراً على حياة الناس مثل: إطلاق النار في الهواء؛ إطلاق النار على المنازل والمحالّ التجاريّة والمَركبات؛ إطلاق النار على الأفراد؛ وضع عُبَوّات ناسفة؛ إلقاء القنابل اليدويّة والصوتيّة في ساحات البيوت والمحالّ التجاريّة». ويضيف: «إن وزارة الأمن الداخليّ وشرطة إسرائيل مطالَبتان بالعمل من أجل مواجهة هذه الظواهر التي تُلحِق الضرر والأذى بالمجتمع العربيّ خاصّة».

في هذا المقال سيتم إيراد المعطيات الواسعة والخطيرة التي تضمّنها تقرير المراقب، وسيتبعه مقال ثانٍ يُجمل ما تم اتخاذه من قرارات حكومية ووضعه من خطط مختلفة عنوانها مكافحة الجريمة والسلاح في المجتمع العربي، والتقييم الذي يضعه المراقب، وربط لبعض الخيوط التي تقود إلى بعض مكامن الخلل بل التقاعس في عمل السلطات.

ارتفاع بنسبة ١٧٪ في عدد ضحايا السلاح في المجتمع العربيّ

*حصل ارتفاع بنسبة تقارب ١٠٪ في الفترة بين ٢٠١٦ - ٢٠١٨ في عدد الملفات التي تضمّ مشتبهاً به من المجتمع العربيّ، بينما زال هذا الارتفاع تقريباً في العام ٢٠١٩. في ذلك العام تراجع عدد الملفات بنحو ٤٠٠٠ ملف. على الرغم من ذلك لم يطرأ في الفترة بين عامَيّ ٢٠١٧ - ٢٠١٩ تغيير ملحوظ في نسبة المشتبه بهم من أبناء المجتمع العربي من مجمل المشتبه بهم من السكان، وفي العام ٢٠١٩ وصلت النسبة إلى الأعلى في السنوات الست الأخيرة. حصل ارتفاع بنسبة ١٧٪ منذ العام ٢٠١٦ في عدد المشتبَه بهم العرب بارتكاب مخالفات عنف جسدية. وبحسب بيانات الشرطة، نسبة المشتبَه بهم بارتكابهم مخالَفات جسدية من العرب بلغت ٣٠٪ من مُجمَل المشتبَه بهم، بينما تبلغ نسبتهم السكّانيّة ٢١٪ فقط.

*هناك ارتفاع بنسبة ١٧٪ في عدد الضحايا في المجتمع العربيّ نتيجة ارتكاب مخالفات ضدّ الجسد وضدّ الفرد. في الفترة بين العامين ٢٠١٧ -٢٠١٩، حصل ارتفاع بالغ تجاوز ١٠٪ في عدد الضحايا. العام ٢٠١٩ شهد مقتل ٢١ شخصاً أكثر ممّن قُتلوا في العام ٢٠١٨ في المجتمع العربيّ (وذاك ارتفاع بنسبة ٢٨٪)، وَ٣١ شخصاً أكثر ممّن قُتلوا في العام ٢٠١٦ (أي بارتفاع نسبته ٤٨٪).

*نسبة استخدام السلاح الناريّ في المجتمع العربيّ في مخالفات القتل، في الفترة الواقعة بين ٢٠١٣ - ٢٠١٩، تَفُوق نظيرتَها في المجتمع اليهودي بثلاث مرّات. ثمّة تراجع منذ العام ٢٠١٦ في نسبة الحالات التي ارتُكِب فيها القتل بواسطة السلاح الناريّ في المجتمع اليهودي، بينما حصل ارتفاع متواصل في المجتمع العربيّ بنسبة ٢٤٪ منذ العام ٢٠١٦، ووصلت النسبة في العام ٢٠١٩ إلى٧٨٪ من مُجمَل أعمال القتل. وهذا يبيّن أنّ استخدام السلاح الناريّ في المجتمع العربيّ في حالات القتل أعلى بكثير من استخدامه في المجتمع اليهودي، وأنّ هذا الاستخدام يواصل الارتفاع، بينما يحصل تراجع متواصل في استخدام السلاح الناريّ في المجتمع اليهودي في حالات القتل. تُظهر البيانات تأثير وفرة الوسائل القتاليّة على الإجرام في المجتمع العربيّ، وعلى ضرورة تقليصها تقليصاً بالغاً في سبيل مواجهة الإجرام الخطير.

يشدّد المراقب على أن «أحد البيانات التي تشير إلى حجم انتشار الجريمة في المجتمع العربيّ هو عدد رؤساء السلطات المحلّيّة المهدَّدين. وظاهرة تهديد رؤساء السلطات المحلّيّة ترتبط بالصلاحيات الكثيرة المتوافرة لديهم ولدى الموظّفين الكبار في السلطة المحلّيّة، والتي قد تشكّل مصدراً للصراعات والخلافات. في إسرائيل ٢٥٥ سلطة محلّيّة، من بينها ٨٥ سلطة محلّيّة عربيّة. ويتبيّن أنّ أكثر من ٤٠٪ (٣٥ من أصل ٨٥) من رؤساء السلطات المحلّيّة العربيّة كانوا مهدَّدين في العام ٢٠١٩، مقابل ١٠٪ من رؤساء السلطات المحلّيّة اليهودية (١٨ من أصل ١٧٠). فضلاً عن هذا، حصل تراجع بنسبة ٣٣٪ في الفترة بين ٢٠١٧ - ٢٠١٩ في عدد رؤساء السلطات المحلّيّة المهدَّدين في المجتمع اليهوديّ، بينما حصل ارتفاع بنسبة ٥٩٪ في عددهم في المجتمع العربيّ في تلك السنوات. علاوة على ذلك فإن مستويات التهديد التي تحدّدها شرطة إسرائيل أعلى في المجتمع العربيّ ممّا في المجتمع اليهوديّ».

إطلاق النار: ارتفاع بنحو ١٩٪ العام ٢٠١٨ و٨٪ العام ٢٠١٩

شهد العام ٢٠١٧ العدد الأدنى من حوادث إطلاق النار في السنوات الأخيرة. لكن العام ٢٠١٨ شهد ارتفاعاً حادّاً بنحو ١٩٪ في حوادث إطلاق النار، وشهد العام ٢٠١٩ ارتفاعاً إضافيّاً بنسبة ٨٪. وفي معرض ردّها على بيانات أحداث إطلاق النار المُدرَجة في تقرير المراقب، زعمت الشرطة أنّ هذه البيانات لا تدلّ بالضرورة على ارتفاع في عدد أحداث إطلاق النار، وأنّه قد ينبع الأمر من ارتفاع في الإبلاغ.

لكن مكتب مراقب الدولة يشير إلى أنّ مراجعة المستندات التي حوّلتها الشرطة إلى مراقب الدولة (كالتلخيصات السنويّة)، بما في ذلك ردّ الشرطة على مسوَّدة التقرير الحاليّ، تُظهر أنّ الشرطة بنفسها ترى أنّ عدد حوادث إطلاق النار التي جرى التبليغ عنها تشكّل مؤشّراً لحجم حوادث إطلاق النار، وتُستخدم هذه البيانات في سبيل تحديد غايات في هذا الموضوع. وهو يورد المعطيات التالية:

*كان ٩٤٪ من المشتبَه بهم في ملفّات مخالفات إطلاق النار في الفترة بين ٢٠١٧ - ٢٠١٩ من المجتمع العربيّ. هذه الصورة شبيهة بالصورة التي استُشِفّت من التقرير السابق الذي تطرّق إلى الفترة بين ٢٠١٤-٢٠١٦.

*في «صورة قاسية ومقلقة»، يكتب، ارتفع عدد الذين أصيبوا من جرّاء إطلاق النار في المجتمع العربيّ ثلاثة أضعاف ونصف الضعف وأكثر في الفترة بين ٢٠١٦ - ٢٠١٨. عدد ضحايا مخالفات العنف التي استُخدمت فيها الوسائل القتاليّة في المجتمع العربيّ قد تضاعف خلال فترة ستّ سنوات. في العام ٢٠١٩، بلغت نسبة الضحايا من المجتمع العربيّ ٥٥٪ من مُجمَل الضحايا.

الارتفاعُ في فتح ملفّات تحقيق لم يقلص أحداث إطلاق النار

في حين تزعم الشرطة أنّها تواصل بذل جهد من أجل الكشف عن الوسائل القتاليّة، وأنّ عدد الملفّات يشهد ارتفاعاً متواصلاً، يقول المراقب: إن الارتفاعُ في فتح ملفّات التحقيق في مخالفات الوسائل القتاليّة، والتشدد في فرض القانون، لم يُفضِيا إلى إحداث تقليص في أحداث إطلاق النار التي تشهد ارتفاعاً سنويّاً منذ العام ٢٠١٧. هذا الأمر قد يفسَّر - فيما يفسَّر- بالعدد القليل في لوائح الاتّهام التي تُقدَّم بسبب مخالَفات إطلاق النار، وبمستوى العقوبات التي تُفرَض على منفّذيها.

ويتابع المراقب: أجابت الشرطة في ردّها أنّ معالجة ظاهرة حيازة الوسائل القتاليّة واستخدامها يقع في صميم نشاطها، لكن الحديث يجري بشأن مَهَمّة قوميّة، ولذا ثمّة حاجة إلى تعاون قوى جميع الأجسام الحكوميّة والأمنيّة من أجل القضاء على الظاهرة. وأدرجت الشرطة تفاصيل للأنشطة التي تقوم بها في سبيل تقليص منسوب الإجرام، بما يشمل إقامة محطّات شرطة جديدة، وإجراءات لفرض القانون، ونشاطات لتعزيز الثقة، وبناء خطّة تركيز الجهد في البلدات التي تعاني من مَظاهر خطيرة لتفشّي الإجرام.

يؤكد تقرير المراقب على أن البيانات «تُظهر ارتفاعاً متواصلاً في الإجرام في المجتمع العربيّ، سواء أكان في تزايد المخالفات أم في ارتفاع عدد الضحايا، وفي الجنايات الخطيرة واستخدام الرصاص والوسائل القتاليّة. كلّ هذا على الرغم من تسليط وزارة الأمن الداخليّ والشرطة الضوءَ على معالجة الجريمة الخطرة في المجتمع العربيّ والإجراءات التي اتّخذتاها لمعالجتها. مُجمَل بيانات واتّجاهات الإجرام في المجتمع العربيّ في السنوات الأخيرة من ناحية، وردّ الشرطة التي تشير إلى سلسلة من الإجراءات والفعّاليّات التي تنفّذها، من ناحية أخرى، تشير إلى ضرورة إجراء تقييم شامل للوضع من خلال فحص نجاعة الإجراءات والفعّاليّات التي تنفّذها الشرطة».

وعلى الرغم من أن هناك ارتفاعاً في العام ٢٠١٩ في نسبة لوائح الاتّهام في مخالفات إطلاق النار، «لكن الحديث يدور حول نسبة ضئيلة جدّاً من ملفّات الاتّهام من مُجمَل ملفّات التحقيق»، يقول المراقب مضيفاً: «علاوة على ذلك، ارتفع عدد ملفّات الوسائل القتاليّة على امتداد السنوات، بينما كانت نسبة لوائح الاتّهام في هذه الملفّات العام ٢٠١٩ هي الأدنى في السنوات الستّ الأخيرة، كما شهد العام ٢٠١٩ تراجعاً كبيراً في عدد لوائح الاتّهام. تجسّد البيانات ضرورة العثور على حلول لقلّة لوائح الاتّهام، على نحوٍ ما ذُكِر أيضاً في التقرير السابق، ولا سيّما فيما يخصّ ملفّات الوسائل القتاليّة التي تُفتَح بمبادرة الشرطة. الشرطة مطالَبة في هذا الإطار بالتفكير في المواضيع التي تتطلّب التحسين، والتي تُطرح في إطار مداولات في منتديات مختلفة في الشرطة، بما في ذلك في العام ٢٠٢٠. ومن بين هذه المواضيع: الوصول السريع إلى منطقة وقوع الحدث، وتوسيع استخدام التكنولوجيّات المختلفة، وتخفيف الأعباء عن قسم التحقيقات والاستخبارات، وتقليص الاختناقات في مختبرات فحص قِطع السلاح والوسائل القتاليّة وغير ذلك. كلّ هذا إلى جانب ضرورة تعزيز التعاون بين الشرطة والمجتمع العربيّ».

عقوبات خفيفة على جرائم سلاح خطيرة في معظم الحالات

أفادت الشرطة، في معرض ردّها على المراقب، أنّه «على الرغم من الارتفاع في عدد حوادث إطلاق النار في العام ٢٠١٩، تراجعت المدّة التي وصلت فيها القوّات إلى موقع الحدث من ١٢ دقيقة إلى ١٠ دقائق، نتيجة منح الأفضليّة لمعالجة حوادث إطلاق النار من قبل المحطّات. إضافة إلى ذلك، تقوم الشرطة بتطبيق نماذج (موديلات) مجتمعيّة بالتعاون مع السكّان في سبيل معالجة ظواهر الإجرام المختلفة، بما يشمل ظواهر الوسائل القتاليّة. كذلك اتّخذت محطّات الشرطة إجراءات مختلفة من شأنها الدفع في اتّجاه زيادة نسبة لوائح الاتّهام مقارنة بعدد الملفّات التي فُتحت، بما يشمل التزويد بوسائل للبحث عن الوسائل القتاليّة، توسيع استخدام كاميرات الحراسة والكاميرات التي تصوّر أرقام السيارات، تعزيز استخدام وسائل تكنولوجيّة مختلفة، تعزيز تجميع المعلومات الاستخباراتيّة، تعميق التعاون مع الجيش الإسرائيليّ وجهات أمنيّة إضافيّة، وتعزيز القوّات العاملة».

وَفق قانون العقوبات، العقوبة التي تُفرَض على إنتاج واستيراد السلاح والاتّجار بالسلاح، أو أيّ صفقة أخرى بالسلاح، تصل في الحدّ الأقصى إلى السَّجن مدّة ١٥ عاماً؛ عقوبة حَمل أو نقل السلاح غير المرخّص ١٠ سنوات؛ عقوبة شراء أو حيازة سلاح بدون ترخيص ٧ سنوات؛ عقوبة حيازة أو حَمل جزء من سلاح أو ذخيرة ٣ سنوات، ولكن عند إجراء الرقابة السابقة، بلغت العقوبة بالسَّجن على إطلاق النار في الأماكن السكنيّة مدّة عام واحد فقط!

حدّد التقرير السابق أنّه ثمّة صعوبة في بلورة أدلّة كافية تمكّن من تقديم لوائح اتّهام في مخالفات الوسائل القتاليّة وإطلاق النار في المجتمع العربيّ، وأنّ هذه المخالفات تشهد تصاعداً كبيراً، ولذا يجب على وزارة الأمن الداخليّ ووزارة العدل والشرطة إعادة فحص تعديلات القانون الضروريّة من أجل تعزيز فرض القانون والردع تعزيزاً بالغاً. في تمّوز ٢٠١٨، جرى تعديل القانون المتعلّق بهذه المخالفات، وحُدّد أنّ تعريف مخالفة إطلاق النار لا يسري فقط على إطلاق النار في الأماكن السكنيّة، بل على إطلاقه في كلّ مكان. وعلاوة على ذلك، رُفِعت العقوبة القصوى من سنة واحدة إلى سنتَين. في الحالات التي تُطلَق فيها النارُ بطريقة يمكن أن تُعَرِّض حياة الناس للخطر، حُدّدت العقوبة القصوى بالحبس لمدّة خمس سنوات. ولكن في ٨٥٪ من الأحكام في مخالفات الوسائل القتاليّة التي صدرت في الفترة بين ٢٠١٧-٢٠١٩، حُكِم بفرض عقوبة سَجن لمدّة أقصاها ثلاث سنوات.

المشهد الإسرائيلي يصدر بالتعاون مع
وزارة الخارجية النرويجية

THE REPRESENTATIVE OFFICE OF NORWAY TO THE PALESTINIAN AUTHORITY

محتوى المشهد الاسرائيلي لا يعكس بالضرورة موقف وزارة الخارجية النرويجية

تابعونا على الفيسبوك
facebook
http://tiny.cc/ywgg4
وقناتنا على اليوتيوب
YouTube
http://tiny.cc/nkdop

رام الله - الماصيون - عمارة ابن خلدون - ص. ب: 1959
هاتف: 2966201 – 2 – 00970
فاكس: 2966205 – 2 - 00970
البريد الإلكتروني لـ «مدار»:
madar@madarcenter.org
موقع «مدار» الإلكتروني:
http://www.madarcenter.org

مدار المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية
MADAR The Palestinian Forum for Israeli Studies

«مدار»: مركز متخصص بمتابعة الشأن الإسرائيلي، تأسس عام ٢٠٠٠. يحاول المركز من خلال إصداراته المختلفة أن يقدم بعيون عربية قراءة موضوعية وشاملة لمختلف تفاصيل وجوانب المشهد الإسرائيلي